الاجراءات المتبعة لتسوية التعويض

* فتح ملف للحادث على ان يتضمن ما يلي:-
* إخطار الحادث
* صورة الوثيقة
* أي ملاحق صادرة عليها
* مراسالة المؤمن له بطلب المستندات اللازمة
* دراسة إخطار الحادث طبقا لما هو وارد بالوثيقة وملاحقها للتاكد مما يلي:
* نوع التغطية التأمينية الممنوحة للمؤمن له والوثيقة المستخدمة.
* تغطية الحادث تأمبنبا من عدمه.
* سريان الوثيقة فى تاريخ وقوع الحادث.
* مدى الإلتزام بشروط الابلاغ ومدته.
* مدى الالتزام بالشروط العامة والخاصة بالوثيقة
* اجراء معاينة فى الحالات التى تتطلب فى خلال مدة لاتتجاوز 24 ساعة من تاريخ الإخطار.
* تصوير مكان الحادث
* كتابه تقرير مفصل عن سبب الحادث
* تسوية المطالبة

ادا كان الحادث مغطى

يقوم العاين بإعداد تقرير مبدئي بظرف الحادث وماتم خلال العاينة ويقوم بطلب المستندات اللازمة لدراسة الحادث بموجب خطاب رسمي للمؤمن له وصورة منه للمستفيد ان وجد مع ضرورة تذكيره بالتحفظ على مخلفات الحادث.

إذا كان الحادث غير مغطى

يتم إعداد مذكرة تفصيلية بخصوص الحادث وفور اعتماد الرفض يتم إعداد خطاب ويرسل الى المؤمن له وصورة منه الى المستفيد إن وجد برفض المطالبة ويوضح به أسباب الرفض وفقا لما هو وارد بمذكرة الرفض.